صحة الدليل جزما ضرورة ان صحة الدليل عبارة عن انتاجه ولا شك
ان انتاج الدليل لا يتوقف على ايجاب الصغرى مثلا ان الدليل يكون
منتجا مع سلب الصغرى كما لا حقق في محله ويؤيد ذلك ان الشرط المذكور
شرط الكلية الانتاج لا شرط الاصل الانتاج فاعرف انتهى وايضا
لا شك ان طلب الدليل اه يعني ان طلب الدليل كما يتوجه على ما يتوقف
عليه صحة الدليل بتوجه على ما يستلزم صحة الدليل من غير توقف ايضا فالمراد
المنع عبارة عن طلب الدليل على مقدمة الدليل بالمعنى المذكور وهو
ما يتوقف عليه صحة الدليل على ما زعمه القيل لا بالمعنى الاعم منه لورود
ذلك اي طلب الدليل على ما يستلزم صحة الدليل من غير توقف على حصر و
ظيفة المسائل بعد الاستدلال في المحض المنع والنقض والمعارضة فانهم
حصروا وظيفة في هذه الثلثة مع ان طلب الدليل على ما يستلزم صحة الدليل
ليس شيئا من هذه الثلثة اما في الاخير بن فظاهر واما في الاول فلان المقدمة
المتاخوذة فيه ههنا انما هو ما يتوقف عليه صحة الدليل لا بمعنى ما يتم
حتى يدخل فيه ذلك فظهر ان المراد من المقدمة ههنا هو المعنى الاعم
لا الاخص من غير توقف لانه يحتمل ان يكون انتاج النتيجة بالدليل

لا بالتوقف

لا بالتوقف كذا فهم منه فالاولى ان يفسر المقدمة اي ليندفع عنه الايراد
ان المذكور دان واغا قال اولى ولم يقل الصواب لان كلا من الايرادين
يجاب على ما سيجيء ويمكن ان يجاب عن الاول وهو قوله ثم يقال هذا
التعريف اه حاصل الجواب مع استدعاء التعريف وجوب اثبات توقف
صحة الدليل على ما يمنع على المانع مستندا بحكاية مجرد الاحتمال ايا ما
شيء اصلا اي لا التوقف ولا اللزوم هو للوقف كما في نقير القيل
او اللزوم كما في تقرير الاولى على انه يجوز ان يكون اه جواب
عن الاول ايضا على تقدير التسليم وحاصله وعلى تقدير تسليم وجوب
اثبات التوقف على المانع فانما يجب عليه اذا لم يثبت التوقف التزاما واما
اذا ثبت التزاما فلا يحتاج الى الاثبات وشرائط الادلة مما ثبت فيها
التوقف ولو التزاما اي ادعاء فظهر ان الضمير في قوله فيه راجع الى الشرائط
الادلة والتذكير باعتبار الموقوف عليه وان المنع المسموع منحصر فيما قالوا
بالتوقف فيه فانع الايراد واما قوله ولانع ووقوع اه فجوابه عن سؤال
مقدر تقديره كيف يجوز دعوى الانحصار فيما قالوا مع انا نجزم بان المنع
مسموع في غيره ايضا وحاصل الجواب انا لا نم مسموعية المنع في غير

Copyright © King Saud University